

إلى السيد وزير الصحة
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

الإجراءات القانونية لإدخال منتجات الدم ضمن المنتجات الخاضعة لواجب إنشاء المخزونات
الاحتياطية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

حسب المجلس الأعلى للحسابات، فإن منتجات الدم لا تدخل ضمن المنتجات الخاضعة لواجب إنشاء المخزونات الاحتياطية حيث أن التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالتبرع بالدم لا تشمل أحكام مرتبطة بالمخزون الاحتياطي من منتجات الدم تحدد طبيعته والمسؤولين عنه وتوزيعه. لذا أسألكم السيد الوزير المحترم :

- عن الإجراءات القانونية التي ستتخذونها لإدخال منتجات الدم ضمن المنتجات الخاضعة لواجب إنشاء المخزونات الاحتياطية.

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

الناصرى نوفل